

قرار رقم (٧٢٠) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٩

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٦٤) لسنة ٢٠١٠ المتضمن تجديد قيد وسيط التأمين السيدة / ثناء صلاح الدين عبد العزيز محمد خضر رقم (٨٦٦٤) - لمدة ثلاث سنوات تبدأ من ٢٠١٠/٣/٢٨ .

وعلى طلب السيدة / ثناء صلاح الدين عبد العزيز محمد خضر بتعديل صفتها من وسيط تأمين على فئة مالية بشركة مصر للتأمين الى وسيط تأمين حر لخروجها على المعاش المبكر الاختياري بتاريخ ٢٠١١/٦/١ بالامر الاداري لشركة مصر للتأمين .

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة

٢٠١١/١٠/١٩



٤٦٠٧٦

قرار

مادة أولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / ثناء صلاح الدين عبد العزيز محمد خضر المقيدة بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٨٦٦٤) من وسيط تأمين على فئة مالية بشركة مصر للتأمين الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠١١/٦/١ الى ٢٠١٣/٣/٢٧ تاريخ نهاية القيد .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

عادل منير عبد الحميد



نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦